



نشرة الصحافة اليومية



اليوم:	الاثنين
التاريخ:	٢٠٢١-٢-٨

2094 تم فحص إقراراتهم

«نزاهة»: استلمنا 24493 إقراراً حتى نهاية يناير 2021

| كتب عبدالله |

أكد مراقب دعم اللجان وتنظيم الأعمال في إدارة لجان الفحص والدعم وإعداد التقارير التابع لقطاع الذمة المالية بالهيئة العامة لمكافحة الفساد «نزاهة» فواز المصنف أن «إجمالي عدد الإقرارات المستلمة بلغت 24493 إقراراً، موزعة بين إقرار أول، وإقرار تحديث، وإقرار نهائي حتى تاريخ نهاية يناير الماضي». وأوضح المصنف، في تصريحات لـ «الراي»، أن «عدد المقررين الذين تم فحص إقراراتهم منذ بداية عمل اللجان بتاريخ 29 أغسطس 2017 وحتى تاريخ 31 يناير 2021 بلغ 2094 مقراً، وذلك على مستوى جميع اللجان». ولفت إلى أن إقرار الذمة هو «نظام يتم من خلاله إفصاح الخاضع وأولاده القصر عن أمواله النقدية والعقارية والمنقولة في داخل الكويت وخارجها، كما تشمل الوكالات أو التفويضات ذات الأثر المالي الصادرة منه للغير أو من الغير لصالحه وحقوق الانتفاع ضمن نماذج



فواز المصنف

فواز المصنف لـ «الراي»: يفصح الخاضع للقانون عن أمواله النقدية والعقارية والمنقولة في داخل الكويت وخارجها

الإفصاح يشمل الوكالات أو التفويضات الصادرة من المقر للغير أو من الغير له وحقوق الانتفاع

أعدتها الهيئة لهذا الغرض، حيث تم تطوير نظام الذمة ليكون أداة تسهم في إثبات جريمة الكسب غير المشروع والمستحدثة في قانون إنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد رقم 2 لسنة 2016». وأوضح المصنف أن القانون حدد في المادة 32 منه بأنه على جميع الخاضعين لأحكام هذا الباب تقديم

الإقرار وفقاً للمواعيد التالية:
1 - الإقرار الأول: خلال ستين يوماً من تاريخ توليه منصبه.
2 - تحديث الإقرار: خلال ستين يوماً من نهاية كل ثلاث سنوات ما بقي في منصبه.
3 - الإقرار النهائي: خلال تسعين يوماً من تاريخ تركه لمنصبه.

الجهات والفئات الخاضعة

أوضح المصنف أن المادة (2) من القانون وهي الفئات الخاضعة بتقديم إقرار الذمة بينت أنها تشمل جميع السلطات الثلاث التنفيذية والتشريعية والقضائية بدءاً من رئيس مجلس الوزراء ورئيس مجلس الأمة ورئيس المجلس الأعلى للقضاء والقياديين ومديري الإدارات، كما شملت المادة فئات أخرى منها أعضاء مجالس الجمعيات التعاونية والهيئات الرياضية ويمثلي الدولة في مجلس إدارة الشركات التي تمك فيها الدولة نسبة لا تقل عن 25 في المئة من رأس مال.

أهداف إقرار الذمة المالية

أكد المصنف أن أهداف إقرار الذمة المالية تتمثل في ما يلي:

- 1 - الوقاية من الفساد المالي.
- 2 - حماية الأموال العامة والوظيفة العامة.
- 3 - تعزيز الرقابة على كل من يتولى وظيفة عامة.
- 4 - تحصين الموظف العام من التشكيك في جراءة ذمته.
- 5 - إرساء مبدأ الشفافية والنزاهة في أجهزة الدولة.

احترام سرية البيانات

في ما يتعلق بسرية بيانات المقر، أكد المصنف أن «المشرع حرص على احترام خصوصية المعلومات التي يقدمها الخاضع لنظام الإقرار، فحظر على جميع العاملين في الهيئة إنشاء أية بيانات وصلت إلى علمهم بسبب أدانهم لمهامهم، كما أن إقرارات الذمة من الأسرار التي تجب المحافظة عليها ويستمر هذا الحظر حتى بعد انتهاء علاقة العاملين بالهيئة، كما فرض المشرع على من يخالف ذلك من العاملين عقوبات وفق المادة (45) من قانون الهيئة».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢١-٢-٨	٧	١٥٠٨٦

ديوان الخدمة: لا قرار بخفض دوام الموظفين في الحكومة

● محمد الجاسم



أكدت مصادر في ديوان الخدمة المدنية أن لا قرار إلى الآن بما يخص تقليص أو خفض نسبة العاملين في الجهة الحكومية، نظراً للأوضاع التي تشهدها البلاد من تزايد أعداد إصابات «كورونا المستجد». وقالت المصادر لـ «الجريدة» إن الديوان ملتزم بتطبيق دليل الإرشادات الصحية وقرارات مجلس الوزراء بشأن تطبيق الاشتراطات الصحية في الجهات الحكومية، مبيناً أنه ما زال يراقب نسبة حضور الموظفين في القطاع الحكومي، على ألا تتعدى 50 بالمئة من إجمالي الموظفين في الجهة الحكومية الواحدة. وأفادت بأن الإعفاءات مستمرة لموظفي الجهات الحكومية، وفق ما حدده قرار مجلس الوزراء والسلطات الصحية دون وقت محدد لانتهاء من العمل به.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢١-٢-٨	٤	٤٦٥٣

هشام الصالح لـ القبس: «التشريعية» تبتّ اليوم في دستورية قانون العفو



هشام الصالح

فارس الحسين

قال النائب هشام الصالح ان اللجنة التشريعية ستعقد اجتماعها اليوم الإثنين، للنظر في عدد من الموضوعات المدرجة على جدول أعمالها، ومنها قانون العفو الشامل.

وأوضح الصالح لـ القبس ان المقترحات المنظورة أمام اللجنة بشأن موضوع العفو، تتمثل في 4 اقتراحات بقانون، 3 منها تتعلق بالموجودين في تركيا وواحد حول جرائم الرأي، مشيراً إلى ان اللجنة ستبت في دستورية المقترحات من عدمها.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢١-٢-٨	٨	١٧٠١٩

براءة المتهمين بقتل طالب ضابط بسبب القسوة في التمرينات العسكرية

كتب مشعل عبدالله

برأت محكمة الجنح ضابطاً وطالباً ضابطاً، في كلية علي الصباح العسكرية، من تهمة استعمال القسوة في التمرينات العسكرية، والتسبب بقتل طالب ضابط زميلهما. وكان المتهمان قد أحيلا من قبل وزارة الدفاع، حيث أثارت الواقعة جدلاً واسعاً، بعد وفاة الطالب الضابط، تحت شبهة استعمال القسوة خلال التمارين في الكلية. وقال دفاع أحد المتهمين (طالب ضابط) المحامي حسين العصفور، إننا واثقون من براءة موكلنا وقدمنا الأدلة الدامغة على عدم وجود ما يدينه بالقتل، وأكدنا خلو الأوراق من أي دليل، خاصة أن التقارير الطبية واللجان أكدت أن الوفاة طبيعية وانتفاء الجريمة بحق المتهم.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢١-٢-٨	٢٠	٤٢٠٩



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقارات بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقارات الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢١/٣/٣م - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٧/٣٤٠ ببيع/٢/

المرفوعة من: البنك الأهلي المتحد

ضمد: فؤاد سيد عبدالرحمن الرفاعي

أولاً: أوصاف العقارات : (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- ١- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٠/١٠١٢ الكائن بمنطقة السالمية - قسيمة رقم ٣ - قطعة رقم ١٨٩ - من المخطط رقم م/١٩٣٨٥ - ومساحته ٢م ٨٠٨ وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ١,٥٠٠,٠٠٠ د.ك. ولا يوجد مخالفات بشهادة الأوصاف.
- ٢- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٠/٤٤٥٦ الكائن بمنطقة جليب الشيوخ - قسيمة رقم ٣٠ + أ ٣٠ - قطعة رقم ٧ + ٨ من المخطط رقم م/٣١٥٦٠ ومساحته ١٠٠٠م ٢، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ٤,٠٧٠,٠٠٠ د.ك. وقد ورد بشهادة الأوصاف بأن العقار عبارة عن مجمع تجاري مكون من (سرداب + أرضي + ميزانين + أول + ثاني + سطح) ويوجد به ١- استمدات مدخل مؤدي للساحة + درج خارجي حدود القسيمة على أملاك للدولة. ٢- استمدات مصعد لليضائع علماً بأن القسيمة رقم ٣٠ ومساحتها ٢م ٦٠٠ يسمح بالبناء عليها وفق النظام التجاري، أما القسيمة ٣٠ ومساحتها ٢م ٤٠٠ عبارة عن مواقف سيارات وساحات وممرات تترك بدون بناء.
- ٣- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٠/٦٦٧١ الكائن بمنطقة ض - السلام - قسيمة رقم ١٢٠ - قطعة رقم ٥ من المخطط رقم م/٣٢٩٠٥ ومساحته ٢م ٦٢٥، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ٦٩٠,٠٠٠ د.ك. وقد ورد شهادة الأوصاف بأن العقار عبارة عن سكن خاص مكون من سرداب + دور أرضي + أول + جزء من الثاني (استكمال بناء في الدور الثاني من غير ترخيص).
- ٤- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٠/٣٢١٦ الكائن بمنطقة جليب الشيوخ - قسيمة رقم ٣١ + أ ٣١ - قطعة رقم ٨٧٢ من المخطط رقم م/٣١٥٦٠ ومساحته ١٠٠٠م ٢، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ٣,٥٦٩,٠٠٠ د.ك. وقد ورد أوصاف العقار بأن العقار مجمع تجاري مكون من سرداب + أرضي + ميزانين + أول + ثاني + سطح ويوجد به بناء مواد خفيفة بالسطح. والقسيمة رقم ٣١ ومساحتها ٢م ٦٠٠ يسمح بالبناء عليها وفق النظام التجاري والقسيمة (٣١ب) ومساحتها ٢م ٤٠٠ عبارة عن مواقف سيارات وساحات وممرات تترك بدون بناء.
- ٥- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٠/٣٢١٧ بمنطقة جليب الشيوخ - قسيمة رقم (٣٢ + أ ٣٢) - قطعة رقم (٧ + ٨) من المخطط رقم م/٣١٥٦٠ ومساحته ١٠٠٠م ٢، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ٣,٨٥٠,٠٠٠ د.ك. وقد ورد بأوصاف العقار بأنه عبارة عن مجمع تجاري مكون من سرداب + أرضي + ميزانين + أول + ثاني + سطح ويوجد بناء من المواد الخفيفة بالسطح والقسيمة رقم ٣٢ ومساحتها ٢م ٦٠٠ يسمح بالبناء عليها وفق النظام التجاري أما القسيمة (٣٢ب) ومساحتها ٢م ٤٠٠ عبارة عن مواقف سيارات وساحات وممرات تترك بدون بناء.
- ٦- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٣/٤٥٧٩ بمنطقة العدلية - قسيمة رقم ١٠٧ - قطعة رقم ٣ من المخطط رقم م/١٨٩٤٢ - ومساحته ١٠٠٠م ٢، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ٩٥٠,٠٠٠ د.ك. ووفقاً للأوصاف فالعقار عبارة عن أرضي وأول وثاني وسطح وملحقات بساحة الأرضية، ولم يدون مخالفات به.
- ٧- عقار الوثيقة رقم ٢٠١٣/٤٦٧٨ بمنطقة السالمية قسيمة رقم ٢ - قطعة رقم ١٨٩ من المخطط رقم م/١٩٣٨٥ - ومساحته ٧٥٢م ٢، وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره ١,٢٧٦,٠٠٠ د.ك. وقد ورد بالأوصاف بأن العقار عبارة عن أرض فضاء ويقع ضمن منطقة سكن استثماري.

ثانياً: شروط المزاد

- أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الأساسي المبين قرين العقارات، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصنف من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
- ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
- ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمده عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل ولا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
- رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
- خامساً: إذا لم يتم المزايدة الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.
- سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠د.ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسؤولية.
- ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجزئية الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
- حكم رسو المزاد قابل للإستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
- تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات أنه "إذا كان من نزع ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل".

ملحوظة هامة:

يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨ المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢١-٢-٨		١٦٠٨٧



وفيات

الوفيات

- فضيلة عبدالرزاق العوضي، زوجة/
عبدالرحمن خليفة الريش، 60 عاماً، (شيعة)،
تلفون: 51185852، 99014997
- أمينة عبدالله أحمد الرمضان، 39 عاماً،
(شيعة)، تلفون: 69000221

«إنَّا لله وإنا إليه راجعون»